



وزارة المالية
Ministry of Finance

D.G.E.L.F

DIRECTION GENERALE DES ETUDES
ET DE LA LEGISLATION FISCALES

2020/09/05

من وزير المالية
إلى

1390

الموضوع: حول الخصم من المورد المستوجب على الأجور الراجعة لك
المرجع: مكتوبك الوارد بتاريخ 13 جويلية 2020

تبعاً لمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبت بمقتضاه توضيحات حول الخصم من المورد الذي يتم خصمه من أجرك الشهري غير الثابت، يشرفني إعلامك أنه طبقاً لأحكام الفصل 53 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات يساوي الخصم الذي يقوم به كل مؤجر يستعمل الإعلامية بالنسبة لكل خلاص أجر، الضريبة السنوية محتسبة حسب أحكام نفس المجلة مقسمة على عدد خلاصات الأجر.

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه في الحالة الخاصة بالأجور المتغيرة، يتعين تعديل الخصم من المورد المستوجب على أساس تغير الأجور حيث يتم ضبط الضريبة على الدخل بتطبيق جدول الضريبة على الدخل الجملي المحتسب على أساس الأجور التي تم دفعها خلال الأشهر السابقة من السنة، يضاف إليها الأجر الذي طرأ عليه تغيير مضروب في عدد الأشهر المتبقية من السنة. ويحتسب الخصم من المورد بالنسبة إلى الأجر المتغير بطرح الخصوم من المورد التي تم القيام بها بعنوان الأجور المدفوعة خلال الأشهر السابقة للشهر الذي طرأ خلاله التغيير من مبلغ الضريبة على الدخل الجملي كما تم ضبطها أعلاه ويقسم الفارق على عدد الخلاصات المتبقية من نفس السنة.

مع العلم أنه يتم اعتماد نفس الطريقة المبينة أعلاه بعنوان كل أجر يطرأ عليه تغيير.

وتقبلي، سيدتي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

الوزير
المستشار
المستشار

المستشار
المستشار

موقع الواب
Site web

www.impots.finances.gov.tn

الفاكس
Fax

71.790 550

الهاتف
Tél

71.784 700 / 71.790 504

العنوان
Tunis

15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس

Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri

ح.ح